بل هما كما يصدقان في مواد الجزئية في الحيوان انسان يصدقان
في مواد الكلية كما في الانسان حيوان ولكن المهملة شأنها
الجزئية بحسب الصدق ولكن جميع افرادها الواقعة
في العلوم منعقدة في مواد الكليات واقول هذا الجواب
غير حاسم لاشتراك في وقوع الجزئيات والمهملات في
مواد الجزئيات في العلوم والاكان اشتغال اهل المنطق
ببيان الشكل الثالث وسائر الضروب المنتجة للجزئيات
عبثا واشتغالا بما لا يعني فالجواب الحاسم ان مراد الشيخ
ان المهملات المنعقدة في مواد الكلية يجب ان تحمل على
الكليات وان المطلقات الصادقة في مواد الضرورية
يجب ان تحمل على الضروريات ولك ان تقول مراده
ان المهملات الواقعة اجزاء لها وان كانت في مواد الجزئيات
يجب ان تحمل على الكليات بتقييد موضوعاتها لتكون
قوانين واقعة في كبرى الشكل الاول ليتعرف منها
احكام جزئياتها بضم صغرى سهلة الحصول اليها نعم
يرد على الثاني ان تخصيصه بالمهملات دون الجزئيات
تحكم ولعل صراره من المهملات اعم من الجزئيات او الجزئيات
اصيلت على المقايسة ثم اقول لولد هذه الحاشية من
الثم لا حمل تقييده لتوجيه اختيار ارادة الاهمال لانه
يدل على ان الشرطية لا تصح كلية قوله مع ان ما نقله عن
الشيخ يستدعي وجوب ذلك بناء على ما اشرنا من ان
المهملات في كلامه اعم من الشرطيات وهاهنا اجزاء العلوم
صراحة او اشارة بقي بحث هو ان ما ذكره ها هنا يوجب
ان لا يقع في شيء من العلوم مهملة وكلام الشيخ دال على
وقوعها في العلوم وان كان اهمالها بحسب الظاهر وبالجملة
ما ذكره الشيخ انما يوجب حمل المال على الكلية لا على حمل جميع
القضايا الواقعة في العلوم على الكلية والا لم تقع مهملة
بحسب الظاهر فلا ايجاب فليكن ما ذكره المصنف والشارح
من جملة

من جملة ما كانت مهملات بحسب الظاهر وان كان المناسب
لهما في صدد الشرح والكشف بيان المآل فالحق ان ذلك
من جملة وجوه الجمع منا بسا كما لا يخفى قوله هو العلوم
الحكمية بناء على ان العهدة عند الشيخ هي العلوم الحكمية فا
انه يبين ما يتعلق بها وفي المناظرة ليس منها لانه باحث
عن احوال الابحاث لا عن احوال الاعيان قوله وايضا
المراد بمهملات العلوم وان كانت العلوم اعم من غير العلوم
الحكمية اجزاء العلوم بناء على ان المتبادر من اضافة المهملات
مالها من مزيد اختصاص بالعلوم وهي اجزاءها التي هي المسا
في التحقيق واعم من المتبادر في المشهور اي ما كان اجزاء لها
بالفعل لا ما كان اشارة اليها اذ اختصاص الاجزاء بالفعل
ازيد من اختصاص ما كان اشارة اليها قوله بل هو
اشارة الى حملية هي جزء الفن وهي كل ما هو لطلب صحة النقل
المجهول فهو لا يتوجه وكل ما هو طلب الدليل على المدعى
المجهول فهو لا يتوجه وما قيل هي كل كلام نقلته بطلب
صحة نقله وكل مدعى ادعيته يطلب عليه الدليل فاسد لان
المناظرة باحثة عن احوال الابحاث والمدافعات الكلية من
حيث انها مقبولة او غير مقبولة فيجب ان يكون افراد موضو
مسائلها ابحاثا والكلام المنقول والمدعى ليسا بحثين حقيقة
بل البحث هو الطلب الذي جعله محمولا في المسئلتين ثم
ان المسئلتين الكليتين مستفادتان من المتصلتين الكليتين
الاخيرتين بلا مرية واما استفادتهما من المهملتين بدون
التقييد فانما هي بواسطة صدقهما كليتين بهذه القيود
ولذا جعلهما اشارتين فهما لا صراحتين وبهذا ظهر
فساد ما قيل فيه انه ان اراد انه اشارة الى حملية كلية هي جزء
الفن كما يشير اليه قوله ليكون موافقا لما هو المقصود ههنا
ففي اشارة تلك المهملة الى هذه الكلية نظر لا يخفى وان اراد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)